

94- شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى آله وآل بيته وتابعيه لهم بالحسان إلى يوم الدين.
اما بعد الامام ابو داود رحمة الله تعالى في كتابه السنن بباب كيف المسح اي المسح على - [00:00:00](#)

الخفين او الجوابين. وتقدم لنا ان كيفية المسح تكون باليد اليسرى يد اليسار فيمسح على اليمين على ظاهر اليمين. ويمسح ايضا على ظاهر اليسار اقعدها نعم يأخذ لي هذى ماء ويأخذ لي هذه ما ويمسح اولا على اليمين بيساره ثم يمسح [00:00:30](#) -
رجل في اليسار او على القدم اليسرى التي هي مغطاة بالخف يمسح عليها بيساوي هذه هي كيفية المسح. نعم، قال حدثنا محمد بن الصباح هزار وهو الدواب ثقة حافظ توفي عام سبعة وعشرين ومائتين قال حدثنا عبد الرحمن ابن [00:01:00](#) -
ابن ابي الزناد وابو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان كما سوف يأتي. وعبد الرحمن هذا كان من اهل العلم وتوفي عام اربعة وسبعين ومئة وهو صدوق وحديثه على قسمين ما حدث - [00:01:30](#) -

به في المدينة فهو اقوى القصة اسمين والقسم الثاني ما حدث به في بغداد. فكان له بعض الاوهام فيما حدث به في بغداد. نعم. قال ذكره ابي. ابوه كما تقدم هو عبد الله بن ذكوان - [00:01:50](#) -

طبعا عبد الرحمن ابن ابي الزناد كما تقدمت في مية واربعة وسبعين عن اربع وسبعين سنة. اذا كانت في عام مائة. قال ذكره ابي وهو ابو الزناد عبدالله بن ذكوان القرشي مولاي - [00:02:20](#) -

المدني وهو ثقة سبت وعالم توفي سنة ثلاثين ومئة. نعم قال عن عروة طبعا تقدم لنا انه كان لا يرضى ان يكنى بهذه الكنية وهي ابو الزناد وانما كنيته ابو عبدالرحمن. ولكنه رحمة الله قد اشتهر بهذه الكنية. قال ذكره - [00:02:40](#) -

ابي وهو كما تقدم ابو الزناد قال عن عروة ابن الزبير ابن العوام القرشي الاسدي وهو امام جليل وعالم نبيل توفي سنة اربع وسبعين. قال عن المغيرة ابن شعبة - [00:03:10](#) -

الثقفي رضي الله تعالى عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين وقال غير محمد على ظهر الخفين. اذا رواية محمد بن الصباح كان يمسح على قفين وهذا صحيح. واما رواية غير محمد ابن الصباح على ظهر الخفين فهذه - [00:03:30](#) -
ليست بمحفوظة. هذه ليست بمحفوظة وطبعا هي ثابتة عن عبد الرحمن بن ابي الزناد فقد اخرجه الترمذى عن علي بن حجر عن عبد الرحمن بن ابي الزناد. وقال هو حديث عبد - [00:04:00](#) -

وقد تفوه به ولفظه على خفيه على ظاهريهما. فكلمة ظاهريهما هذه شادة. وليس بثابتة. وذلك ان الحديث قد جاء في الصحيحين وليس فيه على ظاهريهما. وانما الذي فيه كان يمسح على خفيه. هذا الذي فيه اي في - [00:04:20](#) -

الحديث مغير ابن شعبة فالخلاصة ان على ظهر الخفين او على ظهر ظاهريهما هذه اللفظة الله غير محفوظة. قال حدثنا محمد بن العلاء وهو الهمданى الكوفي وهو ثقة حافظ. توفي عام سبعة - [00:04:50](#) -

وثمانية واربعين ومائتين قال حدثنا حفص يعني ابن غياس النخعى وكان عالما فقيها ان توفي سنة اربعة وسبعين ومئة. قال عن الاعمش وهو سليمان بن مهران الاعمش الكوفي توفي عام ثمانية واربعين ومئة. قال عن ابي اسحاق هو السبئي. عمرو بن عبدالله الكوفي توفي عام سبعة - [00:05:10](#) -

عشرين ومئة وقيل غير ذلك عن عبدي خير وهو الهمدانى وهو ايضا ثقة من قال عن علي رضي الله تعالى عنه قال لو كان الدين بالرأي ولا بالاتباع والشرع؟ بالاتباع والشرع. وان هذا صراطي مستقىما فاتبعوه. ولا - [00:05:40](#) -

اتبعوا السبل فتفوق بكم عن سبيله. ولذا قال عز وجل فاستقم كما امرت اي كما امرك الله وليس كما ترى انت فاستقم كما امرت ومن تاب معك. وقال عليه الصلاة - 00:06:10

والسلام من احدث في ديننا وفي رواية في امرنا ما ليس منه فهو رد. او كما قال عليه الصلاة والسلام. فالدين بالاتباع. نعم وليس بالرأي. وان الانسان يجتهد رأيه فما كان لا وانما يرجع الى الكتاب والسنن. وما اجمع عليه المسلمين. لان الاجماع حجة - 00:06:30 نعم قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف او لا بالمسح من اعلاه لما كان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه؟ نعم نعم يعني انه عرضة نعم للاوساخ يعني انه - 00:07:00

راح يمشي على على خفيه على الارض. نعم. فيكون عرضة للاوساخ وبالتالي يعني لو الدين بواي لكان الاسفل اولى ان يمسح من الاعلى ولكن الدين جاء بالمسح بالاعلى وليس بالاسفل - 00:07:20

قال وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه. نعم هذا الحديث قد صححه جمع من اهل العلم وضعفه اخرين فيه خلاف بين اهل العلم وبعض من ضعفه قال اصل هذا الحديث ما جاء عن عبد خير - 00:07:40 عن علي في صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم. وانه كان يغسل ماذا؟ يغسل قدميه اه تقدم لنا في صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام من حديث عبد خير وانه وسوف يذكر المصنف. وان - 00:08:10

انه كان يغسل قدميه. نعم. فهذا بعض يعني من يرى عدم صحة هذا الخبر. وابو داود ذكر الاختلاف سوف نأتي للاختلاف قال حدثنا محمد ابن رافع وهو النيساجوري ثقة جليل قال حدثنا يحيى بن ادم الكوفي وهو ايضا ثقة ثابت توفيق - 00:08:30

بعام ثلاثة ومئتين قال حدثنا يزيد ابن عبد العزيز وهو الاسد الحمان الكوفي وهو ثقة. خرج له والنسيائي بالإضافة الى ابي داود قال عن الاعمش بهذا الحديث قال ما كنت ارى باطن القدمين الا - 00:09:00

احق بالغسل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر خفيه هنا فيه اشكال يقول باطن القدمين نعم وهو ليس باطن القدمين لانه قال على ظاهر خفيه. فهذا الاول فيه اشكال ثم قال حدثنا محمد بن العلاء الهمданى قال - 00:09:20 حفصة بن غياس انا الاعمش بهذا الحديث قال لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدمين دي احق بالمسح من ظاهريهما. باطن القدمين يغسلان ولا ما يغسلان؟ يغسلان القدم كلها تغسل - 00:09:50

للباطن والظاهر. ثم قال وقد مسح النبي صلى الله عليه وسلم على ظهر خفيه لا شك ان يمسح عليه الصلاة والسلام على ظهر كان يمسح عفوا على خفيه. قال ورواه وكيع عن الاعمش - 00:10:10

هذا والسالس حفص بن غياض هو يزيد بن عبد العزيز ووكيع. قال كنت ارى ان باطن القدمين احق بالمسح من ظاهريهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهريهما - 00:10:30

هو تقدم انه كان يغسل قدميه عليه الصلاة والسلام. ولذا ماذا قال وكيع؟ قال وكيع يعني الخفين قال وكيع يعني الخفين. قال ورواه عيسى بن يونس عن الاعمش كما رواه وكيع. ورواه ابو السوداء - 00:10:50

عن ابن عبد خير عن ابيه. اما ابو السوداء فهو عمرو بن عمران التهدي وهو ثقة قاله الامام احمد ماذا روى عن ابن عبدي خير عن ابيه؟ قال رأيت عليا توضأ. فغسل ظاهر - 00:11:10

دمي وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لظننت ان بطونه ما احق بالمسح هذا فيه اشكال ولا ما فيه اشكال؟ هذا فيه اشكال. نعم. هو تقدم في الاحاديث انه كان - 00:11:30

القدميه نعم. قال حدثنا حامد بن يحيى. وحامد بن يحيى هو بن هاني هو ثقة حافظ وتوفي عام اثنين واربعين ومائتين وعندنا حامد اخر وهو ثقة حامدان في الكتب الستة اذا - 00:11:50

ابو محمد ان يكتب ذلك فليكتب. هناك حامدان في الكتب الستة. كلاهما سقة. قال تحدثنا سفيان هذا ابن عبيدة قال عن ابي السوداء وساق الحديث نعم. فاذا حديث علي قد وقع الاختلاف في ماذا؟ في الفاظه قد وقع الاختلاف في الفاظه. نعم - 00:12:10

قد وقع الاختلاف في الفاظه فلذا بعظ اهل العلم ذهب الى عدم صحته ومنهم ابو بكر البزار قال وهذا الحديث رواه الاعمش عن ابي اسحاق بهذا اللفظ. رواه ابو الاحوس عن ابي اسحاق عن عبد خير - 00:12:40

قال غسل رجليه وهذا اولى. نعم. وهكذا رواه خالد بن علقمة عن عبد خير قال غسل رجليه ثلاثا قال والاخبار ثابتة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه غسل رجليه فاذا ثبت ذلك وهو ثابت - 00:13:00

الحديث الاعمش. قال وقد ذكرنا علة هذا الخبر في غير هذا الموضع وفساده باكثر من هذا الكلام فاكتفيينا بذلك نعم. فالبزار يرى انه لا يصح هذا الخبر نعم فهذا الخبر فيه بعض الشيء الخلاصة ان المسح على الخفين يكون على الظاهر نعم هذا - 00:13:20

بالله تعالى التوفيق - 00:13:50